



المراسلة عدد 492/2020

تونس في 03 جوان 2020

## إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

سؤال كتابي إلى السيد وزير الطاقة والمناجم والانتقال الطاقي على معنى الفصلين 96 من الدستور و145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

### الموضوع: حول عدم ربط حي الفرجاني بونواحة بدوار الحوش بنعسان من ولاية بن عروس بشبكة التيار الكهربائي :

سيدي الوزير، سلاماً واحتراماً،  
بلغتني شكاية من متساكني حي الفرجاني بونواحة بدوار الحوش بنعسان من ولاية بن عروس مفادها وأنهم تحصلوا على تراخيص بربط منازلهم بشبكة التيار الكهربائي من قبل بلدية المكان منذ سنة 2017 وذلك بعد أن تمت تسوية أشكالية البناء بدون رخصة وتغريمهم بما مقداره عشرون ديناراً كإجراء اداري واحتضاعهم للاداء على العقارات (الزيلة والخربة) منذ سنة 2015 ، إلا أن مصالح الشركة التونسية للكهرباء و الغاز لم تحرك ساكنا رغم امتنال سكان الحي لطلب البلدية باعادة الاجراءات وتجديد مطالبهم في 2019.

الرجاء التفضل بتبيين أسباب عدم ربط حي الفرجاني بونواحة بدوار الحوش بنعسان من ولاية بن عروس بشبكة التيار الكهربائي

سيدي الوزير نذكركم بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة عن الأسئلة الكتابية في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها. وذلك طبقاً لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

ينص الفصل 145 من النظام الداخلي على نشر الأجبوبة للأسئلة الكتابية للنواب في الرائد الرسمي للمداولات وفي موقع المجلس. في حالة إحتواء إجاباتكم على معلومات شخصية لمواطنين أو معلومات لهم الأمن والدفاع يضر نشرها بالمصالح العليا للوطن، الرجاء طلب عدم النشر والتنصيص على ذلك في نص الإجابة.

في انتظار ردكم، تقبلوا مني أرق عبارات التقدير.

yasine.ayari